2452 - من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين .

رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارقطني وغيرهم كابن أبي عاصم عن أبي هريرة ولفظ بعضهم فإنه قد ذبح ولم يذكر بين الناس ولفظ أحدهم من استعمل على القضاء قال في التمييز قال شيخنا وهو صحيح بل حسن .

وشذ بعضهم فقال فكأنما ذبح بالسكين ورواه النسائي وأبو داود وابن أبي عاصم بلفظ من ولى القضاء .

ورواه الترمذي وابن أبي عاصم أيضا بلفظ من ولى القضاء أو جعل قاضيا بين الناس وقال الترمذي حسن غريب .

وقال في التمييز أيضا صححه ابن خزيمة وابن حبان